



مذكرة مصلحة بخصوص الالتزام بأوقات الدوام

في إطار التقيد بالأحكام التنظيمية المتعلقة بنظام العمل لاسيما أحكام المرسوم التنفيذي رقم 24-272 المؤرخ في 13 أوت 2024، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 97-59 المؤرخ في 09 مارس 1997، والمتعلق بتنظيم ساعات العمل في المؤسسات والإدارات العمومية، تُطبَّق هذه المواقيت بصفة رسمية.

يُذكَر جميع الموظفين الإداريين والأعوان المتعاقدين التابعين للكلية بضرورة الالتزام الصارم بأوقات العمل الرسمية، وعدم مغادرة مقر العمل إلا بعد الحصول على ترخيص مسبق. كما يُعدّ عدم تسجيل الحضور عبر جهاز الضبط غيابًا غير مبرر يترتب عنه الخصم طبقًا للتشريع المعمول به.

وعليه، تُحدد أوقات العمل العادية كما يلي:

من الساعة 08:00 إلى 12:00، ومن 13:00 إلى 16:00 (أو إلى 16:30 حسب التنظيم المعتمد).

كما يُعتمد، بمناسبة شهر رمضان لسنة 2026، توقيت خاص بالعمل من يوم الأحد إلى يوم الخميس، من الساعة 08:30 صباحًا إلى غاية 15:00 زوالًا، وذلك تنفيذًا لمضمون البرقية رقم 02 المؤرخة في 16 فيفري 2026، الصادرة عن المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري، ووفق التدابير المعتمدة وطنيًا.

وفي هذا السياق، يُطلب من مسؤولي المصالح السهر على المتابعة اليومية للحضور، والاستفسار عن حالات التأخر أو الغياب أو الخروج دون ترخيص، مع تطبيق الإجراءات القانونية اللازمة، بما في ذلك الخصم وتوجيه التنبيه أو الإنذار عند الاقتضاء.

يُعمل بمضمون هذه المذكرة ابتداءً من تاريخ سريانها، ويُدعى الجميع إلى التحلي بالالتزام بما ورد فيها ضمانًا لحسن سير المرفق العام.

